

إصلاح المال

236 - حدثنا أبو خيثمة حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن أبي الأغر ٧ عن وهب بن منبه قال : حق على العاقل أن لا يطعن إلا في ثلاث : زاد لمعاد أو حرفة لمعاش أو لذة في غير محرم